

## 74 - مجالس شهر رمضان - من مفسدات الصيام وطء الزوجة -

### الشيخ سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. اما بعد ايها الاخوة نكمل حديثنا في قوله حول قوله تبارك وتعالى احل لكم ليلة وذكرنا في ما مضى الاسباب او الاحاديث - 00:00:00

التي كانت سبباً للترخيص ونصف الحكم الاول فيه وهو حرمة الاكل والجماع بعد صلاة العشاء او بعد النوم ثم رخص الله عز وجل في ذلك بان يكون ذلك الاكل والشرب - 00:00:30

والرفث مباحاً في الليل كله. وذكرنا ان هذه الآية فيها احكام اصول المفطرات. اصول المفطرات لان الله ذكر فيها الرفث. وهذا من المفطرات في النهار اذا وطأ زوجته فانه يفسد صومه - 00:01:00

زوجته في كل وطأ بحلال او بحرام. فانه يفسد الصوم سواء بحلال او بحرام ما دام في نهار رمضان او في نهار الصوم عاماً ذاكراً آمراً غير مكره على الصحيح من اقوال العلماء لان - 00:01:30

شروط المفطرات هي العلم والقصد وآلا الارادة فالجاهل معدور والمكره معدور والناس معدور بقوله تبارك وتعالى على لسان المؤمنين واجاب الله دعاءه ربنا لا تؤاخذنا ان نسيينا او اخطأنا. قال تعالى قد فعلت كما في الصحيح في صحيح مسلم - 00:02:00

حديث ابن عباس وحديث ابي هريرة ان الله قال قد فعلت. فلا يؤاخذ بي النسيان ولا الخطأ وكذلك في الامر. قال تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايام. فالامر لا شيء عليه. ان - 00:02:40

كان قلبه قاصداً للخير ومطمئناً بالايام. ليس مائلاً الى الباطل ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله رفع وضع عن امتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه فهذا القاعدة في جميع المفطرات حتى في الجماع على الصحيح من اقوال العلماء لانها قاعدة عامة - 00:03:00

ان الله لا يؤاخذهم بالخطأ والنسيان. وقول النبي صلى الله عليه وسلم من نسي فاكل او شرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاوه. هذا وهذا في الصحيحين وهذا في الصحيحين فقوله عز وجل - 00:03:30

احل لكم ليلة الصيام الى نسائكم هذا يدل على انه لا يحل في غير الليل. فهو مفسد وهذا متفق عليه بالاجماع والنص بالكتاب والسنن. وقوله عز وجل فالآن نبشرهن ذكر ابي الجليل رحمة الله في قوله الرفث والمبادر - 00:04:00

قال ان الرفث في هذا الموضع المقصود به الجماع. وفي غيره يطلق على كل كلام فيه رفث وكل فعل فيه رفث وفحش ما يتعلق بالنساء. فمثلاً قوله عز وجل فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج. هناك - 00:04:30

اوسع حتى الكلام مع النساء والنظر وغير ذلك مع اهله بشهود لا يحل في حال الاحرام. هنا المراد به الجماع. قوله الان باشروهن الان في الليل. لان يعني في بعدها الحكم هذا بعد النسخ - 00:05:00

التحريم الاول البالشرهن وكلوا وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا الى اخر الآية مفهوم الآية انه ما اذن بال المباشرة الا في الليل وانها في النهار لا تبالي مباشرة كما لا يباح الرفث. هذا مفهوم الآية لانها اذنت الادنة في الليل - 00:05:30

لكن النبي عليه الصلاة والسلام صح عنه كما في حديث عائشة الصالحين انه قبل وهو صائم مباشرة وهو صائم اذا لماذا الحكم مقيد في الليل في الآية هل هذا التقبيل كان خاصاً بالنبي صلى الله عليه وسلم؟ قال العلماء - 00:06:00

حكم المباشرة والتقبيل ينقسم الى اقسام فـإن كان ذا يثير شهوته فلا لا بأس به كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ويباشر وهو صائم مباشرة المقصود ان تمـس البشرـة - 00:06:30

ان كان لا يثير شهوته فلا بأس. لأن عائشة قالت كان يقبل وهو وكان املكـم لـارـبيلـ. لـارـبـه اي لـعـظـوهـ. او لـارـىـ بهـ وـفـيـ الروـاـيـةـ الـاـخـرـيـ  
الـظـبـطـ الـاـخـرـ قالـواـ لـحـاجـتـهـ. فـمـنـ مـلـكـهـ فـلاـ بـأـسـ - 00:07:00

الـنـوـعـ الثـانـيـ قالـواـ مـنـ تـشـوـرـ شـهـوـتـهـ ؟ـ قـالـواـ يـكـرـهـ لـهـ التـقـبـيلـ الثـالـثـ مـنـ خـشـيـ الـانـزالـ قـالـ يـحـرـمـ لـهـ التـقـبـيلـ والمـباـشـرـ. فـانـ انـزلـ فـسـدـ  
صـومـهـ. فـاـذـاـ وـالـتـطـبـيـقـ تـنـقـسـمـ اـلـىـ ثـلـاثـ اـقـسـامـ. الـاـوـلـ الـذـيـ لـاـ تـتـحـرـكـ شـهـوـتـهـ - 00:07:30

هـذـاـ يـبـاـحـ وـالـثـانـيـ الـذـيـ تـتـحـرـكـ فـهـذـاـ يـقـرـأـ الـثـالـثـ يـخـشـيـ اـنـ يـنـزـلـ يـظـنـ قـالـواـ فـانـ ظـنـ اـنـ يـنـزـلـ حـرـمـتـ عـلـيـهـ. فـهـذـهـ قـسـمـةـ فـيـ بـالـنـسـبـةـ  
وـالـتـقـبـيلـ وـمـاـ شـابـهـ مـنـ النـسـاءـ. كـذـلـكـ مـنـ الـمـفـسـدـاتـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـهـذـهـ النـقـطـةـ الرـفـثـ - 00:08:10

الـاـنـزالـ وـلـمـ يـكـنـ بـرـفـتـ وـوـطـيـ باـسـتـمـنـاءـ اوـ بـنـظـرـ مـكـرـرـ حـتـىـ يـنـزـلـ. لـانـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـمـاـ قـالـ فـيـ الـحـدـيـثـ عـنـ اللـهـ عـزـ  
وـجـلـ اـنـهـ قـالـ اـلـاـ الصـدـقـ كـلـ عـلـمـ اـبـنـ اـدـمـ لـهـ الـحـسـنـةـ بـعـشـرـ اـمـتـالـهـ - 00:08:40

الـصـومـ فـاـنـهـ لـيـ وـاـنـاـ اـجـزـيـ بـهـ يـدـعـ طـعـامـهـ وـشـرـابـهـ وـشـهـوـتـهـ مـنـ اـجـلـيـ. قـالـواـ اـنـ التـعـبـيرـ بـالـرـفـثـ وـالـتـعـبـيرـ بـالـمـباـشـرـ وـالـتـعـبـيرـ فـيـ الـحـدـيـثـ  
الـقـدـسـيـ بـالـشـهـوـةـ يـدـلـ عـلـىـ اـنـ لـيـسـ الـمـقـصـودـ فـقـطـ الـجـمـاعـ اـنـمـاـ الـمـقـصـودـ الـجـمـاعـ وـالـاـنـزالـ الـجـمـاعـ وـالـاـنـزالـ فـاـذـاـ انـزلـ - 00:09:10

بـيـحـيـ مـعـيـ اوـ باـسـتـمـنـاءـ اوـ بـتـكـرـارـ نـظـرـ اوـ بـتـكـرـارـ سـمـاعـ اوـ بـحـسـ اوـ بـتـقـبـيلـ اوـ بـنـحـوـ ذـلـكـ فـاـنـهـ يـفـسـدـ صـومـهـ وـلـمـ يـكـنـ فـيـ جـمـاعـ. لـكـ  
الـفـرـقـ بـيـنـ الـجـمـاعـ وـبـيـنـ هـذـاـ انـ - 00:09:40

فـيـ الـكـفـارـ. وـلـمـ يـحـصـلـ فـيـ اـزـانـ. وـالـاـنـزالـ الـاـخـرـ يـفـسـدـ الـصـومـ فـيـ الـاـثـمـ وـجـوـبـ التـوـبـةـ وـلـيـسـ فـيـ الـكـفـارـةـ وـاـنـمـاـ فـيـهـ اـهـ التـوـبـةـ وـفـيـهـ  
الـقـدـرـ وـقـولـواـ وـكـلـواـ وـاـشـرـبـواـ حـتـىـ يـتـبـيـنـ لـكـمـ اـلـاـ خـرـ الـاـيـةـ دـلـ عـلـىـ اـنـ الـاـكـلـ وـالـشـرـبـ - 00:10:00

مـبـاحـانـ فـيـ النـهـارـ مـحـرـمـانـ فـيـ الـلـيـلـ. مـبـاحـانـ فـيـ الـلـيـلـ مـحـرـمـانـ فـيـ النـهـارـ وـاـنـهـمـاـ مـنـ الـمـفـسـدـاتـ. قـالـ الـعـلـمـاءـ وـكـلـ مـاـ كـانـ فـيـ مـعـنـىـ  
الـاـكـلـ وـالـشـرـبـ فـهـوـ فـيـ حـكـمـهـ. الـذـيـ فـيـ مـعـنـاهـ مـاـ يـدـخـلـ الـجـوـفـ - 00:10:30

مـعـ مـدـخـلـهـ اوـ يـغـذـيـ الـبـدـنـ. كـالـاـبـرـ الـمـغـذـيـةـ. الـمـغـذـيـةـ هـذـاـ؟ـ هـذـاـ يـفـسـدـ لـاـنـهـ يـؤـدـيـ مـاـ الـمـقـصـودـ مـنـ الـطـعـامـ وـالـشـرـابـ وـهـوـ قـوـةـ الـبـدـنـ.  
وـالـاـسـتـغـنـاءـ عـنـ الـطـعـامـ وـلـذـكـ الـذـيـ يـأـخـذـهـ لـاـ يـحـتـاجـ لـ طـعـامـ - 00:10:50

فـلـيـسـ لـيـسـ مـوـجـودـةـ الـحـكـمـةـ الـمـقـصـودـةـ وـكـلـ مـاـ يـدـخـلـ مـنـ الـجـوـفـ بـحـكـمـ مـنـ الـحـلـقـ الـىـ الـجـوـفـ اوـ فـيـ حـكـمـهـ لـقـولـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ  
عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـبـالـغـ فـيـ الـاـسـتـنـشـاقـ الـاـنـتـشـاقـ اـلـاـ تـكـوـنـ صـائـمـاـ. فـدـلـ لـمـاـذاـ - 00:11:10

لـاـنـهـ قـدـ يـدـخـلـ فـيـهـ الـجـمـاعـ الـاـنـزالـ الـاـكـلـ الـشـرـبـ مـاـ كـانـ فـيـ مـعـنـىـ الـاـكـلـ - 00:11:30

هـذـهـ خـمـسـةـ وـمـاـ دـخـلـ الـجـوـفـ فـاـنـهـ يـفـسـدـ اـيـضـاـ هـذـاـ السـائـلـ اـيـضـاـ مـنـ الـمـفـطـرـاتـ الـذـيـ جـاءـ فـيـهـ النـصـ خـرـوـجـ دـمـ الـحـيـضـ مـنـ الـمـرـأـةـ  
لـقـولـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـيـسـ الـحـيـضـ وـالـنـفـاسـ الـيـسـتـ اـذـ حـاضـتـ لـمـ تـصـلـيـ - 00:12:00

وـلـمـ تـصـمـ دـلـ عـلـىـ اـنـهـ يـفـسـدـ الـصـومـ. كـذـلـكـ مـنـ الـمـفـطـرـاتـ فـيـ قـولـ جـمـهـورـ الـعـلـمـاءـ مـنـ الـائـمـةـ الـاـرـبـعـةـ وـغـيـرـهـمـ الـقـيـعـ عـمـدـاـ لـلـحـدـيـثـ مـنـ ذـرـعـ  
وـالـقـيـعـ فـلـاـ قـضـاءـ عـلـيـهـ وـمـنـ قـاءـ فـلـيـقـ - 00:12:20

وـكـذـلـكـ مـنـ الـمـفـسـدـاتـ عـنـ اـصـحـابـنـاـ الـحـنـابـلـ الـحـجـامـةـ. وـهـوـ الـذـيـ عـلـيـهـ فـتـوـىـ اـهـ الـعـلـمـ. اـمـاـ القـوـلـ الـثـالـثـ قـولـ جـمـهـورـ الـعـلـمـاءـ انـهـ لـاـ  
تـفـسـدـ الـصـومـ. وـاـنـ كـانـتـ اـدـلـتـهـمـ اـقـوـيـ. هـاـ؟ـ نـعـمـ لـاـنـهـ نـاسـخـ بـدـلـلـ اـفـطـرـ - 00:12:40

لـعـدـةـ اـدـلـةـ حـدـيـثـ اـنـسـ حـدـيـثـ عـبـدـ الرـحـمـنـ اـبـنـ اـبـيـ لـيـلـةـ عـنـ مـنـ حـدـثـهـ مـنـ الصـحـابـةـ وـحـدـيـثـ اـبـيـ سـعـيدـ وـحـتـمـ. وـحـدـيـثـ عـمـرـانـ وـهـوـ مـاـ  
كـانـ عـلـيـهـ اـبـنـ عـبـاسـ اـبـوـ هـرـيـةـ كـلـهـاـ تـدـلـ عـلـىـ النـسـخـ حـدـيـثـ اـبـيـ سـعـيدـ قـالـ رـخـصـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ الـحـجـامـةـ لـلـصـلـاـةـ  
وـابـنـ التـرـخـيـصـ - 00:13:20

يـكـونـ بـعـدـ اـيـشـ؟ـ التـحـرـيـمـ يـدـلـ عـلـىـ النـصـ حـدـيـثـ اـنـسـ كـذـلـكـ رـوـاهـ الدـارـ قـطـنـيـ وـقـوـاهـ اـنـهـ قـالـ اـنـمـاـ نـهـيـ عـنـ الـحـجـامـةـ مـنـ اـجـلـ الـضـعـفـ  
وـفـيـ الـرـوـاـيـةـ الـاـخـرـيـ اـنـ رـأـيـ جـعـفـراـ وـرـجـلـاـ يـحـجـمـانـ بـالـبـقـيـعـ فـقـالـ - 00:13:50

ترى هذا ثم رخص بعده في الحجامة. قال قال ابن حجر في البلوغ رواه الدارقطني وقواه واقرءه ابن حجر رحمة الله. وحديث  
عبدالرحمن ابن أبي ليلى انه سأله أحد أصحابه - 00:14:20

ان كنتم تكرهون الحجامة للصائم؟ قال انما كان من ذلك من أجل الضعف. فقوله افطر الصائم المقصود قال الجمهور المقصود انه كاد  
ان يؤكل الى الفطر. افطر انه اى الى الفطر - 00:14:40

الاحوط للصائم ان لا يتحجج في نهار رمضان. لا يتحجج ومن ادلتهم ايضاً حديث ابن عباس في صحيح البخاري بوب عليه البخاري  
باب الحجامة للصائم ثم اورد حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجج وهو صائم - 00:15:00

واحترمه وهو محرم. واورد قول ابن عباس وقول ابي هريرة ومع ذلك ابن عباس كان يتحجج في الليل بعد محاجمه من الليل. وابو  
هريرة كذلك وابو موسى. وكان مفتوناً بأنه لا يفطر. لا يفطر ولا يفسد - 00:15:20

ومع ذلك كانوا يؤخرونها إلى الليل احتياطاً وخروجاً من الخلاف. ومن أنه يؤكل بالعبد الضعيف لانه قد يضعف فيحتاج إلى الفقر.  
هذا المقصود وليس المقصود انه يفسد بمجرده واما الحاج فانه يمتص الدم فقد يدخل إلى جوفه - 00:15:40

مثل ما قال للرجل بالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائم. فمنعه منه المقصود هو قد يؤكل به إلى الفطر. كذلك من المفطرات نعوذ  
بالله الرؤى. فان العبد لو وقع بناقص من نوافع الاسلام فستتصومه لانه فسد الاسلام فيفسد اجزاءه وشعبه. وكذلك من المفسدات النية  
- 00:16:10

عيذ الفطر الفقهاء ومن نوى الافطار افطر. ونية الفطر ان ينوي انه افطر. او انه ينوي ان يأكل او ان يشعر ينوي الفعل. لا من تردد او  
علق. لانه يوجد من من يعلق - 00:16:40

لقاء فطره على وجود الطعام. يقول ان وجدت طعاماً سأكل. هذا لم يجزم لم ينوي الاكل انما كذلك من تردد هل يفطر او لا يفطر او  
كذا؟ لم ينوي بعد. لذلك يقول - 00:17:00

يقولون من نوى الافطار افطر. هذى مجمل المفطرات. وعلى العبد ان يحفظ صومه لان الله تعالى يقول يا ايها الذين امنوا اطاعوا الله  
واطاعوا الرسول ولا تبطلوا اعمالكم. احفظوها ها واليمين وهي يمين قال واحفظوا ايمانكم. يعني - 00:17:20

تكرر الحلف او اذا حلفتم فاحفظوها بعدم القطع الحلف او بالكافرة. والله اعلم اللهم صلي وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه  
اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:17:40